

الوقائع المصرية

مجريدة رسمية للحكومة المصرية - عدد غير اعتيادي

(العدد ٧ مكرر "ب") الصادر في يوم السبت ٨ جمادى الأولى سنة ١٣٧٢ - ٢٤ يناير سنة ١٩٥٣ (السنة ٨١٢٤)

لرسوم بقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٥٣

بتأجيل تحصيل الضرائب المستحقة على شركات الملاحة البحرية الأجنبية

باسم ملك مصر والسودان

لوصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الاعلان الصادر في ١٠ من ديسمبر سنة ١٩٥٢ من القائد العام للقوات المسلحة بصفته رئيس حركة الجيش ؛

لوعلى القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٩ بفرض ضريبة على إيرادات رؤوس الاموال المنقولة وعلى الأرباح الصناعية والتجارية وعلى كسب العمل ، المعدل بالقوانين رقم ٢٦ لسنة ١٩٤٠ و ٣٩ و ٤٢ لسنة ١٩٤١ و ١٩٥١ و ١٩٤٢ و ١٢٠ لسنة ١٩٤٤ و ٤٩ لسنة ١٩٤٧ و ١٣٧ و ١٣٨ لسنة ١٩٤٨ و ١٤٦ لسنة ١٩٥٠ و ١٧٤ لسنة ١٩٥١ والمراسيم بقوانين رقم ٩٧ و ١٤٧ و ٢٤٠ و ٢٤٩ لسنة ١٩٥٢ و ٣١٧ و ٣١٨ لسنة ١٩٥٣ ؛
لوعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

لبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لأسم بما هو آت :

شادة ١ - استثناء من أحكام المواد ١٢ و ١٥ و ٤٧ و ٤٨ و ٥٣ و ١٠١ من القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٩ المشار اليه يؤجل تحصيل الضريبة على الزيم المنقولة والضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية المستحقة طبقاً لأحكام ذلك القانون على شركات الملاحة البحرية الأجنبية الى ميعاد يحدد بقرار من مجلس الوزراء بشرط أن تقدم هذه الشركات لمصلحة الضرائب الضمانات الكفيلة بتحصيل حق الخزانة كاملاً عند حلول الميعاد المذكور .

شادة ٢ - لعل وزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون ، وله اصدار القرارات اللازمة لتنفيذه ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر بنصر عايد في ٨ جمادى الأولى سنة ١٣٧٢ (٢٤ يناير سنة ١٩٥٣)

محمد هبة المنعم

لأمر لوصى العرش الموقت

لئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ. ح)

لوزير المالية والاقتصاد

لهبة الجليل إبراهيم العمري